

وزارة المالية
الإدارة العامة للجمارك
رقم الرمز (٣) إدارة الشؤون القانونية

23 OCT 2018

١٩٣ تعلیمات جمرکیہ رقم (٢٠١٨) لسنہ ٢٠١٨

ب شأن الحظر المؤقت من استيراد فاكهة الفراولة الطازجة من بلد المنشأ (استراليا) بسبب احتمال تلوثها في إبر الخياتة المعدنية

مدير عام الجمارك:-

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة قرار رقم (٢٠١٨/٧٥٣) وارد السجل العام رقم ٥٢٢٦ بتاريخ ٢٠١٨/٩/٣ والمتضمن الآتي :-

قرر

مادة أولى

يحظر مؤقتاً استيراد فاكهة الفراولة الطازجة من بلد المنشأ (استراليا) بسبب احتمال تلوثها في إبر الخياتة المعدنية .

مادة ثانية

على جميع جهات الإختصاص - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار وي العمل به من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية .

للعمل به بتاريخ : ٢٠١٨/٩/٢٦

صدر بتاريخ : ٢٠١٨/١٠/٢٣

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

لـ / محمد قاضي الجلاوي
مدير عام الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- رئيس فريق المشروع .
- فريق ديوان المحاسبة .
- السادة / نواب مدير العام .
- إدارة العلاقات العامة .
- السيد / وكيل وزارة الإعلام /
- لنشر التعليمات الجمركية بالجريدة الرسمية (كويت اليوم) .
- غرفة تجارة وصناعة الكويت .
- الهيئة العامة لشئون الزراعة والثروة السمكية .
- أ. موسى العنزي - إسراء الكندري (٦٤٤٠)

ردم